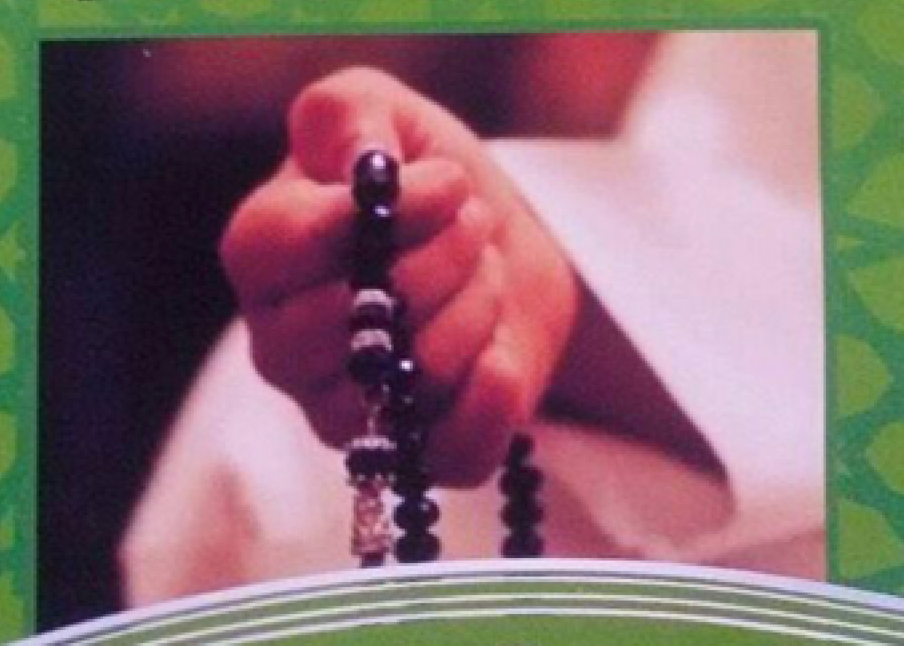
حُكم
اتخاذ السبحة والذكر بها
بين المجيزين والمانعين
(دراسة مقارنة)

تأليف
عبدالفتاح بن صالح قُديش اليافعي



مكتبة تريم الحديثة
للطباعة والنشر والتوزيع

حكم اتخاذ السبحة
والذكر بها

حكم اتخاذ السبحة

والذكر بها

بين المجيزين والمانعين

" دراسة فقهية مقارنة "



عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي





الطَّبعَةُ الأُولَى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

رقـم الإيــداع (   )

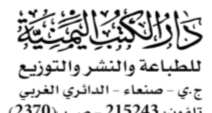
لعـام ٢٠١٥م



للطباعـة والنشـر والتوزيـع
الجمهورية اليمنيـة - صنعــاء
جوار وزارة العدل ص.ب(2370)
تلفاكس: 224694 - 227855

مركـز خـالد بن الوليـد
للتجارة والتسويق
صنعاء الدائري الغربي
أول شارع الرباط ت: 215699





للطباعة والنشر والتوزيع
ج.ي - صنعاء - الدائري الغربي
تلفون: 215243 - ص.ب(2370)

مكتبـة خالد بن الوليـد
للطباعة والنشر والتوزيع - فرع عدن
كريتر - جوار فندق العامر
تلفون: 265706 - 269810 / 02

فرع شميلة
جوار برافو سنتر
تلفون:
01 617661

المقدمة :

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام علي رسول الله وآله وصحبه ومن والاه وبعد :

فالسبحة هي : الخرزات التي يعدّ بها المسبح تسبيحَهُ وذِكرَه، ففي المصباح المنير ١/ ٢٦٣ : (السبحة : خرزات منظومة قال الفارابي وتبعه الجوهري : و (السبحة) التي (يسبح) بها، وهو يقتضي كونها عربية، وقال الأزهري : كلمة مولدة وجمعها (سُبح) مثل غرفة و غرف، و (المسبِّحة) اسم فاعل من ذلك مجازا وهي الإصبع التي بين الإبهام والوسطى) اه

وهذا مقال في حكم اتخاذ السبحة في المذاهب الأربعة وغيرها وقد جعلته على مباحث :

المبحث الأول : في أقوال أهل العلم في ذلك من مجيزين وكارهين

والمبحث الثاني : في أدلة من أجاز ذلك وأدلة من كرهه

والمبحث الثالث : فوائد ولطائف متممة في السبحة

المبحث الأول

في أقوال أهل العلم في ذلك

- اتفقت المذاهب الأربعة على جواز اتخاذ السبحة والذكر بها، وقال بعضهم : إن ذلك خلاف الأولى، وإن الأولى الذكر بالأنامل إلا لمن خشي عدم ضبط العد فالسبحة أولى، وزاد بعضهم : إذا كانت ستذكره بذكر الله فهي أولى أيضا .
- وكره ذلك بعض أهل العلم، وعدها بعضهم من البدع .

وهذه بعض أقوال أهل العلم في ذلك :

أولا :

من أقوال المجيزين

المذهب الحنفي :

في البحر الرائق لابن نجيم ٢/ ٣١ في حديث دخل النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حصا تسبح به : (فلم ينهها عن ذلك **وإنما أرشدها إلى ما هو أيسر وأفضل ولو كان مكروها لبين لها ذلك**



ثم هذا الحديث ونحوه مما يشهد بأنه لا بأس باتخاذ السبحة المعروفة لإحصاء عدد الأذكار إذ لا تزيد السبحة على مضمون هذا الحديث إلا بضم النوى ونحوه في خيط ومثل هذا لا يظهر تأثيره في المنع فلا جرم أن نقل اتخاذها والعمل بها عن جماعة من الصوفية الأخيار وغيرهم اللهم إلا إذا ترتب عليها رياء وسمعة فلا كلام لنا فيه) اه ونحوه في حلية المجلي لابن أمير الحاج كما في هدية الأبرار للكنوي ص٤٦.

وفي حاشية ابن عابدين على البحر الرائق: (قوله: (ثم هذا الحديث ونحوه مما يشهد إلخ) قال الرملي: **والظاهر أنها ليست ببدعة** فقد قال ابن حجر الهيتمي في شرح الأربعين النووية: **السبحة ورد لها أصل أصيل عن بعض أمهات المؤمنين وأقرها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ذلك**) اه .

وفي حاشية ابن عابدين على شرح الحصكفي ١/ ٦٥٠ : (مطلب : الكلام على اتخاذ المسبحة :

قوله (لا بأس باتخاذ المسبحة) ... ودليل الجواز ما رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وقال صحيح الإسناد عن سعد



بن أبي وقاص أنه دخل مع رسول الله على امرأة وبين يديها نوى أو حصا تسبح به ...

فلم ينهها عن ذلك وإنما أرشدها إلى ما هو أيسر وأفضل ولو كان مكروها لبين لها ذلك، ولا يزيد السبحة على مضمون هذا الحديث إلا بضم النوى في خيط ومثل ذلك لا يظهر تأثيره في المنع فلا جرم أن نقل اتخاذها والعمل بها عن جماعة من الصوفية الأخيار وغيرهم اللهم إلا إذا ترتب عليه رياء وسمعة فلا كلام لنا فيه) اه .

وفي مرقاة المفاتيح لعلي القاري ٥/ ٢٢١ : (وبين يديها نوى) جمع نواة وهي عظم التمر (أو حصى) شك من الراوي (تسبح) أي المرأة (به) أي بما ذكر من النوى أو الحصى .

وهذا أصل صحيح لتجويز السبحة بتقرير فإنه في معناها إذ لا فرق بين المنظومة والمنثورة فيما يعد به ولا يعتد بقول من عدها بدعة وقد قال المشايخ أنها سوط الشيطان) اه .

وقال في المرقاة أيضا (٨ / ١٥٢): (**وفيه جواز عد الأذكار ومأخذ سبحة الأبرار وقد كان لأبي هريرة خيط فيه عقد كثيرة يسبح بها وزعم**

أنها بدعة غير صحيح لوجود أصلها في السنة، ولقوله: أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديم، وإنما قيد العقد بالأنامل دلالة على الأفضل)اه .

وفي حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ١/ ١٢١ : (وصح أنه ﷺ كان يعقد التسبيح بيمينه وورد أنه قال واعقدوه بالأنامل فإنهن مسؤولات مستنطقات وجاء بسند ضعيف عن علي مرفوعا نعم المذكر السبحة .

قال ابن حجر: والروايات بالتسبيح بالنوى والحصا كثيرة عن الصحابة وبعض أمهات المؤمنين بل رآها ﷺ وأقرها عليه **وعقد التسبيح بالأنامل أفضل من السبحة وقيل إن أمن من الغلط فهو أولى وإلا فهي أولى كذا في شرح المشكاة)اه .**

وفي عون المعبود ٤/ ٢٥٧-٢٥٨: (تسبح) أي المرأة (به) أي بما ذكر من النوى أو الحصى **وهذا أصل صحيح لتجويز السبحة بتقريره ﷺ فإنه في معناها إذ لا فرق بين المنظومة والمنثورة فيما بعد به ولا يعتد بقول من عدها بدعة ...**

(يعقد التسبيح قال بن قدامة بيمينه) وقد علل رسول الله ﷺ ذلك في الحديث السابق بأن الأنامل مسؤولات مستنطقات يعني أنهن يشهدن بذلك **فكان عقدهن بالتسبيح من هذه الحيثية أولى من السبحة والحصى)** اه .

وفي عون المعبود أيضا ٤ / ٣٦٧ عن حديث سعد بن أبي وقاص: **(الحديث دليل على جواز عد التسبيح بالنوى والحصى، وكذا بالسبحة ؛ لعدم الفارق، لتقريره صلى الله عليه وسلم للمرأة على ذلك وعدم إنكاره، والإرشاد إلى ما هو أفضل منه لا ينافي الجواز** . وقد وردت في ذلك آثار، **ولم يصب من قال إن ذلك بدعة)** اه .

وفي تحفة الأحوذي ٩ / ٣٢٢ : (يعقد التسبيح بيده) ... وفي الحديث مشروعية عقد التسبيح بالأنامل وعلل ذلك رسول الله ﷺ في حديث يسيرة الذي أشار إليه الترمذي بأن الأنامل مسؤولات مستنطقات يعني أنهن يشهدن بذلك **فكان عقدهن بالتسبيح من هذه الحيثية أولى من السبحة والحصى**، ويدل على جواز عد التسبيح بالنوى والحصى حديث سعد بن أبي وقاص...) اه .



وقال اللكنوي في هداية الأبرار ص٥١ بعد حكاية بعض الرؤى عن النبي صلى الله عليه وسلم في استحسانه للسبحة: (**هذا من أحسن الحجج على جواز اتخاذ السبحة وتحسينه لأن من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقد رأى الحق فإن الشيطان لا يتمثل به على ما أخرجه ثقات الأعلام. فمن رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام يستحسن شيئا لم يدل الدليل الصحيح على كونه قبيحا فهو حسن، وما رآه صلى الله عليه وسلم حسنا فهو عند الله حسن .**

المذهب المالكي:

في منح الجليل ١/ ٢٢٨ : (**ويجوز ستر السقف** والحائط به [أي الحرير] بشرط أن لا يستند إليه رجل والخياطة به وراية الجهاد وعلم الثوب **وسلك السبحة**) اه .

وفي شرح الخرشي على خليل ٣/ ٢٣٣ : (وبعضهم قاس السجاف على خط العلم فلذلك جزم الشيخ أحمد النفراوي بحرمة ما زاد على أربعة أصابع **ونظر بعض الأشياخ في خيط السبحة ورأيت تقريرا بجوازه**) اه .

وفي شرح الدردير على خليل ٢/ ٣١٥ : (فإنه يجوز كتعليقه ستورا من غير استناد وكذا البشخانة المعلقة بلا مس وخط العلم والخياطة به، **ويلحق بذلك قيطان الجوخ والسبحة** وتجوز الراية في الحرب) اه .

وفي حاشية الدسوقي على شرح الدردير على خليل ٢/ ٣١٧ : ((قوله : قيطان الجوخ والسبحة) **أي وأما ما يفعل فيها من التسابيح فلا يجوز إذا كانت من الحرير**) اه .

وفي حاشية الصاوي ١/ ٩٥ : (**ويجوز القيطان والزر لثوب أو سبحة**، والخياطة به .) اه .

ولكن سيأتي عن ابن الحاج المالكي في المدخل أنه ذكر خصال مكروهة في السبحة مما قد يفهم منه أنه يكره اتخاذ السبحة أو أنه خلاف الأولى .

وقال الشيخ عبد الحي الكتاني في كتابه "التراتيب الإدارية" ٢/ ٢٨٦ : (الصواب أن اتخاذ السبحة ونحوه لعد **الذكر ثبت عن الصحابة في حياته عليه السلام وبعده، والذي حدث هو خرز ونظم تلك الحبوب في الخيط ونحوه كما قاله الشيخ عبد الغني الدهلوي**)اه .

المذهب الشافعي

في فتاوى ابن الصلاح ١/ ٤٠٠ : (مسألة : **هـل يجـوز للإنسـان أن يسبح بسبحة خيطها حرير والخيط ثخين .**

فأجاب رضي الله عنه : **لا يحرم ما ذكره في السبحة المـذكورة والأولى إبداله بخيط آخر** والله أعلم) اه .

وقـال الإمـام النـووي في تهـذيب الأسـماء واللغـات (٣ / ١٣٦): (والسبحة بضم السين وإسكان الباء خرز منظومة **يسـبح بهـا، معروفـة تعتادها أهل الخير مأخوذة من التسبيح**)اه .

وقال الإمام عبد الله بن أسعد اليافعي في كتابه "الإرشاد والتطريز" ص٢٢٤ : (**لم يزل الأكابر من الشيوخ السالكين أولي التحقيق، والأخيار من المريدين والناسكين أولي التوفيق يستحسنون السبحة**)اه .

وقال السـخاوي في ترجمتـه لشـيخه ابـن حجـر العسـقلاني المسـماة "الجواهر والدرر" ١/ ١٧١ : (كان إذا جلس مـع الجماعـة بعـد العشـاء وغيرها للمذاكرة **تكون السبحة تحت كمه بحيث لا يرها أحـد ويسـتمر**



يدرها وهو يسبح أو يذكر غلب جلوسه، وربما سقطت من يده فيتأثر لذلك رغبة في إخفائه)اه وانظر هداية الأبرار طبعة دار الفتح ص٨٥ .

وللإمام السيوطي رسالة في السبحة ضمن الحاوي لفتاويه ومما جاء فيها ٢/ ٣ : (ثم رأيت في كتاب تحفة العباد ومصنفه متأخر عاصر الجلال البلقيني فصلا حسنا في السبحة قال فيه ما نصه: قال بعض العلماء عقد التسبيح بالأنامل أفضل من السبحة لحديث ابن عمرو [واعقدن بالأنامل ...] لكن **يقال إن المسبح إن أمن من الغلط كان عقده بالأنامل أفضل وإلا فالسبحة أولى .**

وقد اتخذ السبحة سادات يشار إليهم ويؤخذ عنهم ويعتمد عليهم ... فلو لم يكن في اتخاذ السبحة غير موافقة هؤلاء السادة والدخول في سلكهم والتماس بركتهم لصارت بهذا الاعتبار من أهم الأمور وأكدها فكيف بها وهي مذكرة بالله تعالى لأن الإنسان قل أن يراها إلا ويذكر الله وهذا من أعظم فوائدها وبذلك كان يسميها بعض السلف : رحمة الله تعالى.

ومن فوائدها أيضا الاستعانة على دوام الذكر كلما رآها ذكر أنها آلة للذكر فقاده ذلك إلى الذكر فيا حبذا سبب موصل إلى دوام ذكر الله عز وجل .

وكان بعضهم يسميها حبل الموصل وبعضهم رابطة القلوب. ... **ولم ينقل عن أحد من السلف ولا من الخلف المنع من جواز عد الذكر بالسبحة بل كان أكثرهم يعدونه بها ولا يرون ذلك مكروها .**

وقد رئي بعضهم يعد تسبيحا فقيل له أتعد على الله فقال لا ولكن أعد له والمقصود أن أكثر الذكر المعدود الذي جاءت به السنة الشريفة لا ينحصر بالأنامل غالبا ولو أمكن حصره لكان الاشتغال بذلك يذهب الخشوع وهو المراد والله أعلم.) اه .

فائدة :

مصنف تحفة العباد هو أبو بكر بن داود ففي شذرات الذهب ١/ ١٧٣ : (..**أورد أبو بكر ابن داود في التحفة** أن أبا الدرداء كان يسبح كل يوم مائة ألف تسبيحة أيضا ثم قال ما معناه : **وهذا دليل أنه كان يستعمل السبحة إذ يبعد ويتعذر أن يضبط مثل هذا العدد بغيرها وجعله من جملة الأدلة على السبحة** بعد أن ذكر أيضا أن أبا هريرة كان يسبح كل يوم اثني عشر ألف تسبيحة **وسلسل إليه حديثا بالسبحة والله أعلم) اه .**



وفي فتاوي ابن حجر ١/ ١٥٢ : (وسئل) رضي الله عنه **هل للسبحة أصل في السنة أو لا ؟ (فأجاب) بقوله : نعم**، وقد ألف في ذلك الحافظ السيوطي؛ فمن ذلك... **وجاء التسبيح بالحصى والنوى والخيط المعقود فيه عقد عن جماعة من الصحابة ومن بعدهم وأخرج الديلمي مرفوعا : نعم المذكر السبحة.**

وعن بعض العلماء : عقد التسبيح بالأنامل أفضل من السبحة لحديث ابن عمر . **وفصل بعضهم فقال : إن أمن المسبح الغلط كان عقده بالأنامل أفضل وإلا فالسبحة أفضل)اه .**

وفي شرح ابن علان على أذكار النووي ١/ ٢٥١ – ٢٥٢ : (**ولهذا اتخذ أهل العبادة وغيرهم السبحة. وفي شرح المشكاة لابن حجر: ويستفاد من الأمر بالعقد المذكور في الحديث ندب اتخاذ السبحة، وزَعْمُ أنها بدعة غير صحيح**، إلا أن يحمل على تلك الكيفيات التي اخترعها بعض السفهاء، مما يمحضها للزينة أو الرياء أو اللعب ... اهـ .

وهذا أصل صحيح بتجويز السبحة بتقريره صلى الله عليه وسلم. ولا يُعتد بقول من عدها بدعة...وقد أفردتُ السبحة بجزء لطيف سميته :إيقاد المصابيح لمشروعية اتخاذ المسابيح وأوردت فيه ما يتعلق بها



من الأخبار والآثار، والاختلاف في تفاضل الاشتغال بها أو بعقد الأصابع في الأذكار.

وحاصل ذلك أن استعمالها في أعداد الأذكار الكثيرة التي يلهي الاشتغال بها عن التوجه للذكر أفضل من العقد بالأنامل ونحوه) اه .

وفي فيض القدير ٤/ ٣٥٥: (واعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات ... **وهذا أصل في ندب السبحة المعروفة وكان ذلك معروفا بين الصحابة** ...

لكن نقل المؤلف عن بعض معاصري الجلال البلقيني أنه نقل عن بعضهم أن عقد التسبيح بالأنامل أفضل لظاهر هذا الحديث **لكن محله إن أمن الغلط وإلا فالسبحة أولى، وقد اتخذ السبحة أولياء كثيرون ...ولم ينقل عن أحد من السلف ولا الخلف كراهتها**) اه .

المذهب الحنبلي

في شرح ابن علان على أذكار النووي ١/ ٢٥١ : (قال ابن الجوزي : **إن السبحة مستحبة،** لما في حديث صفية أنها كانت تسبح بنوى أو حصى، وقد أقرها صلى الله عليه وسلم على فعلها، **والسبحة في معناها؛ إذ لا يختلف الغرض عن كونها منظومة أو منثورة**)اه

وعقد أبو البركات ابن تيمية في المنتقى بابا في ذلك فقال ٤/ ١١٤ مع النيل: (**باب جواز عقد التسبيح باليد وعده بالنوى ونحوه** : ثم ذكر حديث بسرة وحديث سعد وحديث صفية رضي الله عنهم الآتية) اه .

وفي مجموع فتاوى ابن تيمية ٢٢ / ٥٠٦ : (وعد التسبيح بالأصابع سنة كما قال النبي للنساء سبحن واعقدن بالأصابع فإنهن مسؤولات مستنطقات .

وأما عده بالنوى والحصى ونحو ذلك فحسن وكان من الصحابة رضي الله عنهم من يفعل ذلك وقد رأى النبي أم المؤمنين تسبح بالحصى واقرها على ذلك وروى أن أبا هريرة كان يسبح به .

وأما التسبيح بما يجعل في نظام من الخرز ونحوه فمن الناس من كرهه ومنهم من لم يكرهه، وإذا أحسنت فيه النية فهو حسن غير مكروه) اه .

وفي مجموع الفتاوى أيضا ٢٢/ ٦٢٥ : (سئل عما إذا قرأ القرآن **يعد في الصلاة بسبحة** هل تبطل صلاته أم لا ؟ .

فأجاب : إن كان المراد بهذا السؤال أن **يعد الآيات أو يعد تكرار السورة الواحدة** مثل قوله (قل هو الله أحد) **بالسبحة فهذا لا بأس به** وإن أريد بالسؤال شيء آخر فليبينه والله اعلم) اه .

وفي الوابل الصيب ص ٢٢٢ : (الفصل الثامن والستون : **في عقد التسبيح بالأصابع وانه أفضل من السبحة** ...) اه ثم ذكر حديث :كان يعقد التسبيح بيمينه وحديث :واعقد بالأنامل فأنهن مسؤولات ومستنطقات الآتيين .

ثانيا :

بعض أقوال من روى عنه الكراهة ونحوها

١ – ابن مسعود رضي الله عنه :

قال ابن وضاح في كتابه البدع ص ٢٣ : (حدثنا أسد عن جرير بن حازم عن الصلت بن بهرام قال **مر ابن مسعود بامرأة معها تسبيح تسبح به فقطعه وألقاه** ثم مر برجل يُسبحُ بحصى فضربه بِرجلِهِ **ثم قال لقد جئتم ببدعة** ظلماً أو لقد غلبتم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم علماً)اه .



وقال ابن وضاح في كتابه البدع ص ١٨ : (نا أسد، عن عبد الله بن رجاء، عن عبيد الله بن عمر، عن يسار أبي الحكم، **أن عبد الله بن مسعود حدث أن أناسا بالكوفة يسبحون بالحصا في المسجد، فأتاهم**، وقد كوم كل رجل منهم بين يديه كومة حصا، قال : فلم يزل يحصبهم بالحصا حتى أخرجهم من المسجد، **ويقول** : « **لقد أحدثتم بدعة ظلما**، أو قد فضلتم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم علما ») اه .

وقبل الكلام عن مذهب ابن مسعود في المسألة لا بد من العلم **بأن ابن وضاح المذكور وإن كان محدثا كبيرا إلا أنه متكلم فيه، فهو كثير الخطأ وكان يغلط ويصحف** ففي سير أعلام النبلاء ١٣/ ٤٤٥ في ترجمة ابن وضاح : (**قال ابن الفرضي : كان كثيرا ما يقول ليس هذا من كلام النبي ﷺ في شيء ويكون ثابتا من كلامه، قال : وله خطأ كثير محفوظ عنه ويغلط ويصحف ولا علم له بالعربية ولا بالفقه**)اه .

وفي تاريخ علماء الأندلس لأبي الوليد الأزدي ٢/ ١٧ : (قال أحمد بن خالد : لا يقدم على ابن وضاح أحدا ممن أدرك بالأندلس وكان يعظمه جدا ويصف فضله وعقله وورعه، **غير أنه كان ينكر عليه كثرة رده في كثرة من الأحاديث، وكان ابن وضاح كثيرا ما يقول ليس هذا من كلام النبي ﷺ في شيء وهو ثابت من كلامه ﷺ ...) اه .**

أما مذهب ابن مسعود في المسألة :

فظاهر هاذين الأثرين أن ابن مسعود يكره السبحة ونحوها والأمر كذلك لكنه رضي الله عنه لا يكرهه لأجل أنها سبحة بل لأجل أنه كان ينهي عن عد الذكر بأي وسيلة فعد الذكر عنده بدعة ولو بالأصابع والأنامل، وعليه فلا يمكن أن يقال إن ابن مسعود يكره السبحة بل يقال إن ابن مسعود يكره العد .

وهذه بعض الروايات التي تدل على أن ابن مسعود كان يكره عد الذكر بأي شيء كان :

قال ابن وضاح في كتابه البدع ص ١٨ : (حدثني إبراهيم بن محمد، عن حرملة، عن ابن وهب قال : حدثني ابن سمعان قال : بلغنا عن عبد الله بن مسعود أنه رأى أناسا يسبحون بالحصا، فقال : « **على الله تحصون، لقد سبقتم أصحاب محمد علما، أو لقد أحدثتم بدعة ظلما** ») اه .

وقال ابن وضاح في كتابه البدع ص ٢٦ : وبلغني أن ابن مسعود مر على رجل وهو يقول لأصحابه : سبحوا كذا، وكبروا كذا، وهللوا كذا، قال ابن مسعود : « **على الله تعدون،** أو على الله تسمعون، **قد كفيتم الإحصاء والعدة** ») اه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٢: ([فصل في] من كره عقد التسبيح :

حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : **كان عبد الله يكره العدد ويقول أيمن على الله حسناته) اه .**

وقد كان ابن عمر ينهى أيضا عن عد الذكر ففي مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٢: ([فصل في] من كره عقد التسبيح :حدثنا أزهر السمان عن بن عون عن عقبة قال: قال **سألت بن عمر عن الرجل يذكر الله ويعقد فقال تحاسبون الله ؟!) اه .**

لكن مذهب ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهما في ذلك مخالف لما لا يحصى من الأحاديث التي فيها عد الذكر وإحصائه، وتقديره بأعداد معينة، وهي أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر .

٢-عائشة رضي الله عنها :

في مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٠ : (حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن التيمي عن أبي تميمة **عن امرأة من بني كليب قالت رأتني عائشة أسبح بتسابيح معي فقالت أين الشواهد يعني الأصابع) اه .**

قد يفهم من هذا الأثر كراهة عائشة رضي الله عنها للسبحة وقد يفهم منه أنه عندها خلاف الأولى فقط وهو الأقرب .

وفي هذا الأثر امرأة مبهمة، ولكن الموقوفات يتساهل فيها في مثل ذلك عند أكثر أهل العلم من أهل الحديث والفقه والأصول والتواريخ والسير .

٣-الحسن البصري رحمه الله :

قال ابن وضاح في كتابه البدع ص ٢٥ : (قال نا زهير بن عباد، عن يزيد بن عطاء، عن أبان بن أبي عياش **قال : « سألت الحسن عن النظام من الخرز والنوى ونحو ذلك، يسبح به ؟ فقال : » لم يفعل ذلك أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم، ولا المهاجرات !!!) اه .**

ثم قال ابن وضاح في كتابه البدع ص ٢٧ : (قال أبان : فقلت للحسن : **فإن سبح الرجل وعقد بيده، قال : « لا أرى بذلك بأسا ») اه .**

قد يفهم من هذا الأثر كراهة الحسن للسبحة وقد يفهم منه أنه خلاف الأولى فقط وهو الأقرب .

٤-إبراهيم النخعي رحمه الله :

مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٢ : ([فصل في] **من كره عقد التسبيح:**

حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن إبراهيم بن المهاجر **عن إبراهيم أنه كان ينهى ابنته أن تعين النساء على فتل خيوط التسابيح التي يسبح بها) اه .**

قد يفهم من هذا الأثر كراهة النخعي للسبحة لكن إذا علمنا أن النخعي من خواص ابن مسعود تبين لك أن ذلك لأجل عد الذكر لا لأجل السبحة ولذا ذكره ابن أبي شيبة في فصل من كره عقد التسبيح .

٥- ابن الحاج المالكي رحمه الله :

قال في المدخل ٢/ ٢١٨ : (ثم نرجع الآن إلى بقية ما أحدثوه في بعض الجوامع **فمن ذلك السبحة التي أحدثوها وعملوا لها صندوقا تكون فيه** وجامكية لقيمها وحاملها والذاكرين عليها وهذا كله مخالف للسنة المطهرة ولما كان عليه السلف رضي الله عنهم وقد تقدم ذكر حالهم في الذكر كيف كان .



ثم إن بعض من اقتدى بمن أحـدثها زاد فيهـا حـدثا آخـر **وهـو أن جعل لها شيخا يعرف بشيخ السبحة وخادما يعـرف بخـادم السـبحة إلى غير ذلك وهي بدعة قريبة العهـد بالحـدوث** فينبغـي لإمـام المسـجد أن يتقدم إلى إزالة كل ما تقدم ذكره على قدر استطاعته مـع أن هـذا متعـين على سائر المسلمين لكن في حق الإمام آكد لأن المسجد من رعيته وكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والله الموفق) اه .

قد يفهم من قول ابن الحاج هذا كراهته للسبحة لكن قـد يقـال إنـما ينهى عن تلك الملابسات في السبحة لا عن أصل السبحة فهو بنهى عـن أن يكون لها صندوق خاص وله معلوم من النفقة للقيم عليه وللذاكرين بتلك السبح ... إلخ ما ذكر ومما يؤيد ذلك ما يأتي ذكره عن ابـن الحـاج من كراهة بعض الخصال في السبحة مما يدل على عدم نهيه عن أصلها .

المبحث الثاني

الأدلـــــــــة

أولا :

أدلة من أجاز اتخاذ السبحة والذكر بها

١- حديث صفية رضي الله عنها :

في سنن الترمذي ٤ / ٢٧٤ ومستدرك الحاكم ١ / ٥٤٧ ومعجم الطبرانى ٢٤/ ٧٤ ومسند أبي يعلى ١٣/ ٣٥ : (عن صفية رضي الله عنها قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم **وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بهن**، فقال : « يا بنت حيي ما هذا ؟ » قلت : أسبح بهن، قال : « قد سبحت منذ قمت على رأسك أكثر من هذا » قلت : علمني يا رسول الله، قال : « قولي سبحان الله عدد ما خلق من شيء) اه .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وله شاهد من حديث المصريين بإسناد أصح من هذا [ثم ذكر حديث سعد الآتي]، ووافقه الذهبي .

٢-حديث سعد ابن أي وقاص رضي الله عنه :

روى أبو داود ٢/ ٨٠ **باب التسبيح بالحصى** . والترمـذي ٥/ ٥٦٢ وابن حبان ٣/ ١١٨ والحاكم ١/ ٧٣٢ و البزار ٤/ ٣٩ : (عن سعد بن أبي وقاص أنه **دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم علـى امـرأة وبـين يديها نوى أو حصى تسبح به** فقال أخبرك بما هو أيسر عليك من هـذا أو أفضل فقال سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض وسبحان الله عدد ما خلق بين ذلك وسبحان الله عدد مـا هـو خالق والله أكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا إله إلا الله مثل ذلـك ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك) اه .

قـال الترمـذي ٥/ ٥٦٢ : حسـن غريـب . وصـححه ابـن حبـان ٣/ ١١٨، وقال السيوطي في الحاوي ٢/ ٢: صحيح وقد تقدم تصحيح الحاكم .

٣-حديث علي رضي الله عنه :

قال الديلمي في مسند الفردوس ٤/ **٢٥٩**: أنا عبدوس ابن عبد الله أنا أبو عبد الله الحسين بن فتحويه الثقفي ثنا علي بن محمد بن نصرويه ثنا

محمد بن هرون بن عيسى بن المنصور الهاشمي حدثني محمد بن علي بن حمزة العلوي حدثني عبد الصمد بن موسى حدثتني زينب بنت سليمان بن علي حدثتني أم الحسن بنت جعفر بن الحسين عن أبيها عن جدها **عن علي مرفوعا نعم المذكر السبحة .)** اه .

وهذا الحديث ضعيف قال الطحطاوي في حاشيته على مراقي الفلاح ١/ ١٢١ : (**وجاء بسند ضعيف عن علي مرفوعا نعم المذكر السبحة**) اه وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة ١/ ١١٦، ولكن الحديث الضعيف يعمل به في الفضائل عند الجمهور كما هو معلوم وللفقير بحث حول العمل بالحديث الضعيف عند المحدثين والفقهاء

وقد استدل بهذا الحديث على السبحة مع ضعفه جمع من الأئمة كالسيوطي وابن حجر والمناوي والشوكاني وغيرهم، ومع ضعفه فإن معناه صحيح فإن السبحة إذا كانت بيد الشخص فإنه يتذكر الذكر وقد يغفل عن ذلك إذا لم تكن بيده كما هو حال الفقير .

وحمل بعضهم هذا الحديث على سبحة الضحى ففي كشف الشبهتين للشيخ سليمان بن سحمان ص ١١٧ : (وأما استدلاله بحديث: "نعم المذكر السبحة" على المسباح المتخذ من الخرز ونحوه فهذا غلط بالاتفاق

!!!، وخطأ على الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنه لم يمدح المسباح قط ولا رآه، بل هذا الحديث بعينه عند صاحب مسند الفردوس في سبحة الضحى لا غير !!!، وقد أورده السيوطي في باب مندوبات الصلاة في جمع الجوامع !!!، وكذا أورده في الثبت الشيخ العالم عبد القادر المصري الشهير بالأمير المالكي قال: لم يصح هذا إلا في سبحة الضحى.) اه .

٤- الآثار الواردة في ذلك عن الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم ومنهم :

١-أبو الدرداء رضي الله عنه :

في الزهد لأحمد ص ١٤١ : (ثنا مسكين بن نكير أنا ثابت بن عجلان عن القاسم بن عبد الرحمن قال: **كان لأبي الدرداء نوى من نوى العجوة، حسبت عشراً أو نحوها في كيس**، وكان إذا صلى الغداة أقعى على فراشه، فأخذ الكيس، **فأخرجهن واحدة واحدة يسبح بهن فإذا نفدن أعادهن واحدة**، كل ذلك يسبح بهن) اه

٢-أبو هريرة رضي الله عنه :

في سنن أبي داود ٢/ الترمذي ٨/ ٧١ مع التحفة وأحمد ٢/ ٥٤٠ ٣٣٩ ومصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٠ : (عن شيخ من طفاوة أنه زار أبا

هريرة قال : (فبينا أن عنده يوماً، وهو على سرير له، **معه كيس كبير في حصى أو نوى، وأسفل منه جارية سوداء، وهو يسبح بها**، حتى إذا أنفد ما في الكيس ألقاه إليها فجمعته فأعادته في الكيس فدفعته إليه) اه .

وفي الأثر رجل مبهم ولكن الموقوفات يتساهل فيها في مثل ذلك عند أكثر أهل العلم من أهل الحديث والفقه والأصول والتواريخ والسير كما تقدم .

ومع ذلك فهناك آثار أخرى عن أبي هريرة ففي الحلية لأبي نعيم ١/ ٣٨٣ : (عن نعيم بن المحرر بن أبي هريرة، عن جده، **أبي هريرة أنه كان له خيط فيه ألفا عقدة، فلا ينام حتى يسبح به**) اه .

وفي الحاوي للسيوطي ٢/ ٢: (وأخرج عبد الله بن الإمام أحمد [في زوائد الزهد] من طريق نعيم بن محرر ...) اه .

وقال السيوطي في الحاوي ٢/ ٢: (**وأخرج ابن سعد عن أبي هريرة أنه كان يسبح بالنوى المجزع**) اه .

٣-سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه :

في الطبقات لابن سعد ٣/ ١٤٣ : (عن حكيم بن الديلمي : أن سعداً كان يسبح بالحصى) اه .

وفي مصنف ابن أبي شـيبة ٢/ ١٦٠: (**[فصـل] في عقـد التسـبيح وعدد ([١]) الحصى)** :

حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن حكيم بن الديلمي عن مـولاة لسعد **أن سعدا كان يسبح بالحصى والنوى** .

حدثنا بن مهدي عن سفيان عن حكيم بن الديلمي عن مولاة لسعد **أن سعدا كان يسبح بالحصى والنوى**) اه .

٤-أبو صفية رضي الله عنه :

في طبقات ابن سعد ٧/ ٦٠ : (أخبرنا عفان بن مسلم قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا يونس بن عبيد عن أمه قالت **رأيت أبا صفية رجلا من أصحاب النبي ﷺ قالت كان جارنا هاهنا فكان إذا أصبح يسبح بالحصى والنوى ولا أراه إلا بالحصى**) اه ورواه أحمد في الزهد بنفس الإسناد كما الحاوي للسيوطي ٢/ ٢ .

وفي معجم الصحابة للبغوي ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤/ ٢٩٣ : (نا أحمد بن المقدام نا معتمر نا أبو كعب عن جده بقية

[١] كذا في الأصل في نسختي ولعله : وعده بالحصى

عن أبي صفية مولى النبي ﷺ أنه كان يوضع له نطع ويجاء بزنبيل فيه حصى فيسبح به إلى نصف النهار ثم يرفع فإذا صلى الأولى سبح حتى يمسي) اه .

٥- أبو سعيد الخدري رضي الله عنه :

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٠ : (**[فصل] في عقد التسبيح وعدد الحصى**) :

حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن بن الأخنس قال حدثني مولى لأبي سعيد **عن أبي سعيد أنه كان يأخذ ثلاث حصيات فيضعهن على فخذه فيسبح ويضع واحدة ثم يسبح ويضع أخرى ثم يسبح ويضع أخرى ثم يرفعن ويضع مثل ذلك** وقال لا تسبحوا بالتسبيح صغيرا) اه .

٦- فاطمة بنت الحسين رضي الله عنهما :

في طبقات ابن سعد ٨/ ٤٧٤ : (أخبرنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن جابر عن امرأة حدثته **عن فاطمة بنت حسين أنها كانت تسبح بخيوط معقود فيها**) اه

٧-أبو مسلم الخولاني رضي الله عنه :

في كتاب العظمة لأبي الشيخ ٥/ ١٧٣٠ : (حدثنا جعفر حدثنا إبراهيم بن عبد الله حدثنا محمد بن الحسين حدثنا عمرو بن جرير البجلي عن بكر بن خنيس عن رجل قد عمر وقال **كان بيد أبي مسلم الخولاني سبحة يسبح بها فنام والسبحة في يده فاستدارت السبحة فالتفت على ذراعه وجعلت تسبح فاستيقظ أبو مسلم والسبحة تدور في يده وإذا هي تقول سبحانك يا منبت النبات ويا دائم الثبات .**

فقال : هلمي يا أم مسلم فانظري إلى عجب العجائب فجاءت أم مسلم والسبحة تدور وتسبح فلما جلست سكنت أو قال سكتت) اه .

وروى القصة ابن عساكر في تاريخه ٢٧/ ٢١٧ فقال : (أنبأنا أبو الحسن سعد الخير بن محمد بن سهل الأنصاري الأندلسي أنا أبو الحسن علي بن الحسين بن أيوب أنا الحسن بن محمد الخلال الحافظ قال أجاز لنا عبد الله بن عثمان بن بيان نا علي بن محمد الواعظ حدثني جعفر بن مسكين عن محمد بن عمرو عن محمد بن الحسين حدثني عمرو بن جرير البجلي عن بكر بن خنيس عن رجل سماه قال كان بيد أبي مسلم الخولاني سبحة يسبح بها ...) اه .

٨-أم يعفور رحمها الله :

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٠ :([فصل] في عقد التسبيح وعدد الحصى):

حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن موسى القارئ عن طلحة بن عبد الله عن زاذان قال **أخذت من أم يعفور تسابيح لها فلما أتيت عليا علمني فقال يا ابا عمر أردد على أم يعفور التسابيح**) اه .

٩-أبو القاسم الجنيد رحمه الله :

في الزهد للبيهقي ص ٢٩٣ : (أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي قال سمعت أبا الحسين الفارسي يقول عن بعض المشيخة **قال رئي في يد الجنيد سبحة فقيل له يا أبا القاسم أنت مع تمكنك وشرفك تأخذ بيدك سبحة فقال نعم سبب به وصلنا إلى ما وصلنا لا نتركه أبدا**) اه .

وفي تاريخ بغداد ٧/ ٢٤٥ : (أخبرنا عبد الكريم بن هوازن قال سمعت أبا علي الحسن بن علي الدقاق يقول رؤى في يد الجنيد سبحة فقيل له أنت مع شرفك تأخذ بيدك سبحة فقال طريق به وصلت إلى ربي لا أفارقه) اه .

١٠-عبد الملك الهنائي رحمه الله:

قال الجاحظ في البيان والتبيين (١/ ٢٩٢): (**كان عبد الملك بن هلال الهنائي عنده زنبيل ملآن حصى، فكان يسبح بواحدة واحدة، فإذا مل شيئا طرح ثنتين ثنتين، ثم ثلاثا ثلاثا**، فإذا مل قبض قبضة وقال: سبحان الله بعدد هذا، فإذا مل شيئا قبض قبضتين وقال: سبحان الله بعدد هذا، فإذا ضجر أخذ بعروتي الزنبيل وقلبه، وقال: سبحان الله بعدد هذا كله، وإذا بكر لحاجة لحظ الزنبيل لحظة وقال: سبحان الله عدد ما فيه)اه .

١١-عبد القادر الجيلاني الحنبلي رحمه الله :

قال السيوطي في الحاوي ٢/ ٢ : (قال الشيخ الإمام العارف عمر البزار : **كانت سبحة الشيخ أبي الوفا** التي أعطاها لسيدي الشيخ محي الدين عبد القادر الكيلاني قدس الله أرواحهم **إذا وضعها على الأرض تدور وحدها حبة حبة.**) اه .

١٢-عبد الله اليونيني رحمه الله :

في البداية والنهاية ١٣ / ٩٤ في ترجمة عبد الله اليونيني : (فلما دخل وقت الصبح صلى بأصحابه **ثم استند يذكر الله وفي يده سبحة فمات وهو**

كذلك جالس لم يسقط ولم تسقط السبحة من يـده فلـما انتهـى الخـبر إلى الملك الأمجد صاحب بعلبك فجاء إليه فعاينه كذلك فقال لو بنينـا عليـه بنيانا هكذا يشاهدا لناس منه آية فقيل له ليس هذا من السنة) اه

ثانيا

أدلة من كره السبحة

١ -أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعقد التسبيح بيده :

ففي مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٠ وصحيح ابـن حبـان ٣/ ١٢٣ : (عن عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم **يعقـد التسبيح بيده**) اه .

وهو عند أبي داود ٢/ ٨١ والبيهقي ٢/ ١٨٧ بلفـظ : (**كـان يعقـد التسبيح بيمينه**) وهو عند الترمذي ٥/ ٤٧٨ والنسـائي ٣/ ٧٩ بلفـظ : (**كان يعقد التسبيح**) .

وأجيب :

بأن تسبيح النبي صلى الله عليـه وسـلم بيـده لـيس فيـه النهـي عـن التسبيح بغير اليد من الخرز والحصى والنـوى ونحوهـا لا بـالمنطوق ولا

بالمفهوم بل هو أمر مسكوت عنه في هذا الحديث، وقد أقر صلى الله عليه وسلم من فعل ذلك في أحاديث أخرى كما تقدم

٢-أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بعقد الذكر بالأنامل :

ففي مسند أحمد ٦/ ٣٧٠ وسنن أبي داود ٢/ ٨١ والترمذي ٥/ ٥٧١ وقال حديث غريب : (عن حميضة بنت ياسر عن يسيرة أخبرتها أن النبي ﷺ أمرهن أن يراعين بالتكبير والتقديس والتهليل **وأن يعقدن بالأنامل فإنهن مسئولات مستنطقات**) اه .

وأجيب :

بأن أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالذكر بالأنامل ليس فيه النهي عن الذكر بالخرز والحصى والنوى ونحوها لا بالمنطوق ولا بالمفهوم بل هو أمر مسكوت عنه .

نعم قد يقال إنه يدل على أن الذكر بالأنامل أفضل من السبحة لأن الأنامل مستنطقات مسئولات يوم القيامة **ولكن يمكن أن يقال إن الذي يذكر الخرز والحصى والنوى هو أيضا يذكر بأنامله فستنطق يوم القيامة بذكره أيضا**، ثم وقفت في فتاوى الأزهر على فتوى حول السبحة للشيخ عطية صقر ذكر فيها نحو ذلك .

٣-أن السبحة من المحدثات وكل محدثة بدعة :

قال الشيخ ابن سحمان في كشف الشبهتين ص ١٠٥ : (**فمن اتخذ المسباح فقد خالف ما روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"** لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمر به ولم يشرعه لأمته لوم يفعله) اه .

وأجيب :

- بأن الرسول صلى الله عليه وسلم قد أقر التسبيح بالحصى والنوى ولا فرق بينها وبين السبحة إلا انتظامها بالخيط .
- كما وأنه قد ورد عن الصحابة التسبيح بالخيط المعقود كما تقدم ولا فرق بينه وبين السبحة .
- ثم إن السبحة هي وسيلة للعد والعد مشروع فوسيلته مشروعه فهي كمكبر الصوت في المساجد فهو وسيلة لرفع الصوت في الأذان ورفع الصوت مشروع .
- ثم إن مسألة البدعة الإضافية فيها خلاف بين الأئمة وللفقير بحث في البدعة الإضافية بين المجيزين والمانعين .

٤ -أن السبحة مدعاة للرياء والسمعة :

قال ابن سحمان كشف الشبهتين ص ١٠٥ : (ولا يخل ناقل المسباح من أحد أمرين:

إما أن يتخذ ذلك زاعماً أنـه يسـبح بـه فيكـون قـد رآء النـاس بهـذا العمل، ومن رآء الناس بعمله فقد أشرك، أو لا يريـد بـه التسـبيح وإنـما يتخذه ملهاً يلهو به، ويلعب به كما هو الواقع المشاهد من كثير من الناس اليوم، أو ينزلها منزلة العصى فيكون مخالفاً للسنة...

ومع كونه محدثة في الدين، لم يتخذه ويستعمله من الناس في الغالب إلا أهل الغفلة، والمرائين بأعمالهم، وفساق الناس الـذين لا يـذكرون الله إلا قليلاً، فإذا جاء أحدهم إلى مجامع الناس أو مساجدهم ومجالسـهم أو أسواق المسلمين رأيت المسباح في يده.) اه .

وأجيب :

- بعدم التسليم بأن غالب من يتخذها إنما هم من أهل الغفلة والريـاء، وعلى التسليم بذلك فليس في هذا ما يدل على منعها لأن وجود مـن يعمل رياء بعمل معين لا يدل على المنع من ذلك العلم كطلب العلم مثلا .



- وبأنه لا تلازم بين الذكر بالسبحة بين الناس وبين الرياء وإلا لزم أن كل عمل صالح يعمله الشخص أمام الناس فهو رياء وقد قال الله (إن تبدوا الصدقات فنعم هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم) .
- أن اتخاذ بعض الناس السبحة للزينة أو للهو ونحو ذلك لا نعلم ما يمنع منه نعم عد ذلك بعض أهل العلم من المكروه كما سيأتي .

٥- الآثار الواردة في النهي عن ذلك وقد تقدمت :

وأجيب :

بأنها معارضة بمثلها بل بما هو أكثر وأصرح وأشهر، ثم هي أيضا معارضة بالأحاديث المرفوعة في ذلك .



المبحث الثالث
فوائد ولطائف متممة

الأولى :

أن الإمامين الشوكاني والصنعاني ممن يجيز السبحة

قال الشوكاني في نيل الأوطار ٢/ ٣٥٩ : (**باب جواز عقد التسبيح باليد وعده بالنوى ونحوه :**

(والحديث الأول) يدل على مشروعية عقد الأنامل بالتسبيح ... وقد علل رسول الله ﷺ ذلك في حديث الباب بأن الأنامل مسئولات مستنطقات يعني أنهن يشهدن بذلك **فكان عقدهن بالتسبيح من هذه الحيثية أولى من السبحة والحصى .**

(والحديثان الآخران) **يدلان على جواز عد التسبيح بالنوى والحصى وكذا بالسبحة لعدم الفارق لتقريره ﷺ للمرأتين على ذلك وعدم إنكاره والإرشاد إلى ما هو أفضل لا ينافي الجواز قد وردت بذلك آثار ...**

وقد ساق السيوطي آثارا في الجزء الذي سماه المنحة في السبحة وهو من جملة كتابه المجموع في الفتاوى وقال في آخره: **ولم ينقل عن أحد من السلف ولا من الخلف المنع من جواز عد الذكر بالسبحة بل كان أكثرهم يعدونه بها ولا يرون ذلك مكروها انتهى**)اه .

وقال الصنعاني سبل السلام ٢/ ٨٨ : (وأما خياطة الثوب بالخيط الحرير ولبسه **وجعل خيط السبحة من الحرير** وليقة الدواة وكيس المصحف وغشاية الكتب **فلا ينبغي القول بعدم جوازه** لعدم شمول النهي له) اه .

الثانية :

بعض الخصال المكروهة في السبحة

١ – اتخاذها للزينة واللعب بها :

قال المناوي في فيض القدير٤/ ٣٥٥ : (نعم محل ندب اتخاذها فيمن يعدها للذكر بالجمعية والحضور ومشاركة القلب للسان في الذكر والمبالغة في إخفاء ذلك .

أما ما ألفه الغفلة البطلة من إمساك سبحة يغلب على حباتهـا الزينـة وغلو الثمن ويمسـكها مـن غـير حضـور في ذلـك ولا فكـر ويتحـدث ويسمع الأخبار ويحكيها وهو يحرك حباتها بيده مع اشتغال قلبه ولسـانه بالأمور الدنيوية **فهو مذموم مكروه من أقبح القبائح**) اه .

وقال ابن الحاج في المدخل ٣/ ٢٠٥ : (ومن هـذا البـاب أيضـا مـا يفعله بعضهم من تعليق السبحة في عنقه ... **وإظهار السبحة والتزين بها لا مدخل لهما في ذلك بل للشهرة والبدعة لغير ضرورة شرعية .**

وقريب من هذا ما يفعله بعض من ينسب إلى العلم فيتخذ السـبحة في يده كاتخاذ المرأة السوار في يدها ويلازمها وهو مع ذلك يتحـدث مـع الناس في مسائل العلم وغيرها ويرفع يـده ويحركهـا في ذراعـه بعضـهم يمسكها في يده ظاهرة للناس ينقلها واحدة واحدة كأنـه يعـد مـا يـذكر عليها وهو يتكلم مع الناس في القيل والقال وما جرى لفلان وما جـرى على فلان .

ومعلوم أنه ليس له إلا لسان واحد فعده على السبحة على هذا باطل إذ إنه ليس له لسان آخر حتى يكون بهذا اللسان يـذكر واللسـان الآخـر



يتكلم به فيما يختار فلم يبق إلا أن يكون اتخاذها على هذه الصفة من الشهرة والرياء والبدعة) اه .

٢- الغفلة عن عد السيئات كما تعد الحسنات :

قال ابن الحاج في المدخل ٣/ ٢٠٥ : (**ثم العجب ممن يعد على السبحة حقيقة ويحصر ما يحصله من الحسنات ولا يعد ما اجترحه من السيئات** وقد قال عليه الصلاة والسلام حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا ...وهذه الطائفة أصل عملها للتحفظ من السيئات والهواجس والخواطر ثم بعد ذلك يأخذ في كسب الحسنات وقد قالوا إن ترك السيئات أوجب من فعل الحسنات ...

ثم إن بعضهم يحتج بأنها محركة ومذكرة فوا سوأتاه إن لم يكن التحريك والتذكير من القلب فيما بين العبد وبين الرب سبحانه وتعالى)اه

٣-هجر الذكر بالأنامل والأصابع :

قال ابن الحاج في المدخل ٣/ ٢٠٥ : (**ثم إنه مع ذلك يحرم نفسه فضل الذكر وعود بركته على أعضائه وجوارحه فلو كان يسبح ويعد على أنامله لكان نور ذلك الذكر وبركته في أنامله** وقد ورد أن النبي ﷺ

دخل على بعض أزواجه فرأى نورا في طاق فقال ما هذا النور الذي في الطاق فقالت يا رسول الله سبحتي التي كنت أسبح عليها جعلتها هناك أو كما قالت فقال عليه الصلاة والسلام : هلا كان ذلك النور في أناملك [لم أقف عليه !!!] .

فهذا إرشاد منه عليه الصلاة والسلام إلى الأفضل والأولى والأرجح وقاعدة المريد أن لا يرجع إلى عمل مفضول وهو قادر على ما هو أفضل منه) اه كلام ابن الحاج وما بين المعقوفين كلامي .

٤-الرياء بالذكر بها :

قال ابن تيمية كما في الفتاوى ٢٢/ ١٨٧ : (وربما تظاهر أحدهم بوضع السجادة على منكبه **وإظهار المسابح فى يده وجعله من شعار الدين والصلاة** وقد علم بالنقل المتواتر أن النبي وأصحابه لم يكن هذا شعارهم وكانوا يسبحون ويعقدون على أصابعهم كما جاء في الحديث (اعقدن بالأصابع فإنهن مسؤلات مستنطقات (وربما عقد أحدهم التسبيح بحصى أو نوى .

والتسبيح بالمسابح من الناس من كرهه ومنهم من رخص فيه لكن لم يقل احد ان التسبيح به أفضل من التسبيح بالأصابع وغيرها .

وإذا كان هذا مستحبا يظهر **فقصد إظهار ذلك والتميز به على الناس مذموم فإنه إن لم يكن رياء فهو تشبه بأهل الرياء إذ كثير ممن يصنع هذا يظهر منه الرياء** ولو كان رياء بأمر مشروع لكانت إحدى المصيبتين لكنه رياء ليس مشروعا) اه

الثالثة :

السند المسلسل بالسبحة برواية الفقير

ناولني السبحة جمع من مشايخي، ورأيتها في يد كثير منهم، وأروى السند المسلسل بالسبحة عن عشرات المشايخ ولا أريد الإطالة بذكر جميعهم ولكن أذكر منهم بحسب حروف الهجاء :

١- فضيلة الشيخ أحمد الدوغان (الأحساء)

٢- فضيلة الشيخ أحمد بن جابر جبران الضحوي (مكة - رحمه الله)

٣- فضيلة الشيخ الدكتور حسن بن محمد مقبول الأهدل (صنعاء)

٤- فضيلة الشيخ حمود شميلة الأهدل (تهامة - المراوعة)

٥- فضيلة الشيخ سلمان الحسني الندوي (الهند)

٦- فضيلة الشيخ عبد الله الناخبي (جدة)

٧- فضيلة الشيخ علي بن محمد البطاح (تهامة - زبيد)

٨- فضيلة الشيخ قاسم بحر القديمي (صنعاء)

٩- فضيلة الشيخ محمد بن إسماعيل العمراني (صنعاء)

١٠- فضيلة الشيخ الدكتور محمد طاهر القادري (باكستان)

١١- فضيلة الشيخ مساعد البشير (السودان)

١٢- فضيلة الشيخ يحي بن أبي بكر الملا (الأحساء)

وأكتفي هنا بذكر رواية شيخنا أحمد بن جابر جبران الضحوي ثم المكي رحمه الله حيث ذكر في ثبته تحفة المريد قسم المسلسلات ص ٧٤ : أن كثيرا من مشايخه ناولوه السبحة ورآها في يد كل منهم، وذكر منهم : الشيخ حسن بن محمد المشاط والشيخ محمد نور سيف والشيخ عبد الله بن سعيد اللحجي والشيخ المسند محمد ياسين الفاداني وغيرهم ثم قال :

- قال الشيخ الفاداني : ناولني شيخنا عمر حمدان المحرسي سبحته ورأيتها في يده .



- قال ناولني السيد محمد علي الوتري سبحته ورأيتها في يده
- قال ناولني شيخنا عبد الغني المجددي سبحته ورأتها في يده
- قال ناولني الشيخ محمد عابد السندي سبحته ورأيتها في يده
- قال ناولني الشيخ يوسف بن محمد بن علاء الدين المزجاجي سبحته ورأيتها في يده
- قال ناولني الشيخ عبد الخالق المزجاجي سبحته ورأيتها في يده
- قال ناولنيها الشيخ محمد حياة السندي ورأيتها في يده
- قال ناولني الشيخ عبد الله بن سالم البصري ورأيتها في يده
- قال كما في ثبته الإمداد بمعرفة علو الإسناد : ناولنيها الشيخ محمد بن سليمان المغربي
- قال ناولني إياها الشيخ أبو عثمان سعيد الجزائري
- ناولها له الشيخ عثمان بن سعيد المقري عن سيدي أحمد حجي وفي يده سبحة
- أخبره شيخه الإمام الولي الصالح أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن علي التازي رضي الله عنه وفي يده سبحة

- قال أخبرني شيخنا الإمام العلامة أبو الفتح ابن الشيخ زين الدين العثماني رضي الله عنه إجازة تلفظ لي بها

- قال أخبرني الشيخ أبو العباس أحمد بن أبي بكر الرداد سنة إحدى وعشرين وثماني مائة ورأيت في يده سبحة

- قال أخبرني قاضي القضاة مجد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم البكري الصديقي قراءة مني عليه وسماعا من لفظه مرتين ورأيت في يده سبحة

- قال أخبرني الشيخ جمال الدين يوسف بن محمد السرمري ورأيت في يده سبحة

- قال قرأت على شيخنا تقي الدين بن أبي الثناء محمود بن علي ورأيت في يده سبحة

- قال أخبرني الحافظ مجد الدين عبد الصمد بن أبي الجيش المقري قراءة عليه ورأيت في يده سبحة قال قرئ على أبي ورأيت في يده سبحة

- قال قرأت على أبي الفضل محمد بن ناصر ورأيت في يده سبحة

- قال قرأت على أبي محمد عبد الله بن أحمد السمرقندي ورأيت في يده سبحة
- قال قلت له سمعت أبا بكر محمد بن علي السلامي الحداد ورأيت في يده سبحة فقال نعم
- قال رأيت أبا نصر عبد الوهاب بن عبد الله بن عمر ورأيت في يده سبحة
- قال رأيت أبا الحسن علي بن الحسن بن القاسم الصوفي وفي يده سبحة
- قال سمعت أبا الحسين المالكي يقول وقد رأيت في يده سبحة فقلت يا أستاذ وأنت إلى الآن مع السبحة
- قال كذلك رأيت أستاذي الجنيد وفي يده سبحة فقلت يا أستاذ إلى الآن مع السبحة
- قال كذلك رأيت أستاذي سري بن المغلس السقطي وفي يده سبحة فقلت يا أستاذ وأنت مع السبحة
- فقال كذلك رأيت أستاذي معروفا الكرخي وفي يده سبحة فسألته عما سألتني عنه

- فقال كذلك رأيت أستاذي بشرا الحافي وفي يده سبحة فسألته عما سألتني عنه

- فقال رأيت أستاذي عمر المكي وفي يده سبحة فسألته عما سألتني عنه

- فقال رأيت أستاذي الحسن البصري وفي يده سبحة فقلت يا أستاذ مع عظم شأنك وحسن عبادتك وأنت إلى الآن مع السبحة فقال لي : (**هذا شيء كنا استعملناه في البدايات ما كنا نتركه في النهايات أنا أحب أن أذكر الله تعلى بقلبي ويدي ولساني**) اه

وقد ذكر السند المسلسل بالسبحة كثير من الأئمة ومنهم :

- السيوطي في الحاوي ٢/ ٤ عن أبي بكر بن داود في تحفة العباد

- محمد عابد السندي في ثبته حصر الشارد ٢/ ٥٦٢ وقال بعد ذكره: (وأهل المسلسلات قد أوردوا هذا المسلسل وأشار السخاوي إلى غالب طرقه وقال : إن مدار روايته على أبي الحسن الصوفي وقد رمي بالوضع، ورواية عمر المكي عن الحسن معضلة، ثم سلسله من طريق آخر وسكت عنه) اه قلت : وقد يؤيد ما قاله السخاوي ما تقدم ذكره عن الحسن عند ذكر من كره السبحة

- الوادي آشي في ثبته ص ٣٨٥ ثم قال بعد ذكره : (قال الشيخ أبو العباس أحمد بن أبي بكر الرداد : يتبين من قول الحسن البصري أن السبحة كانت موجودة متخذة في عهد الصحابة رضوان الله عليهم لقوله هذا شيء كنا استعملناه في البدايات وبداية الحسن من غير شك كانت مع أصحاب رسول الله ﷺ فإنه ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ورأى عثمان وعليا وطلحة رضي الله تعلى عنهم وحضر يوم الدار في قصة عثمان وعمره أربع عشرة سنة وروى عن عثمان وعلي وعمران بن حصين ومعقل بن يسار وأبي بكر وأبي موسى وابن عباس وجابر بن عبد الله وخلق كثير من الصحابة رضي الله عنهم انتهى ملخصا) اه .

- شيخنا أحمد جابر جبران في ثبته ص ٧٥ ثم قال بعد ذكره : (قال الشيخ الفاداني : قال الشمس ابن الطيب : أهل المسلسلات قد أوردوا هذا المسلسل، أورده القاضي عياض في مشيخته والقاضي أبو بكر بن العربي في مسلسلاته والكناني والسلفي وأبو الحسن الأنماطي وغيرهم) اه .



- وغيرهم كثير ولا تخلو منه أكثر الكتب المصنفة في المسلسلات وانظر أسامي طائفة كثيرة من كتب المسلسلات في كتاب فهرس الفهارس لشيخ مشايخنا الكتاني ومقدمة شيخنا مجد مكي لكتاب جياد المسلسلات للسيوطي .

الرابعة

بعض الغرائب في شأن السبحة

- كانت زبيدة قد اشترت سبحة بخمسين ألف دينار (البصائر والذخائر م ١ / ق ٣ / ص ١٤٥ن و ١٤٦) .

- وكان للمقتدر العباسي سبحة قومت بمائة ألف دينار ذكر ذلك أبو محمد الحسن بن عيسى بن المقتدر، وذكر أن والدته عمرة جارية المقتدر أخبرته بأن المقتدر استدعى بجواهر فاختار منها مائة حبة ونظمها سبحة يسبح بها، وأن هذه السبحة عرضت على الجوهريين فقوموا كل حبة منها بألف دينار (وأكثر القصة ٧ / ١٤٧ من نشوار المحاضرة) .



- وأعطى المقتدر قهرمانته زيدان سبحة لم ير مثلها(تاريخ الخلفاء ٣٨٤) وكان يضرب بها المثل فيقال: سبحة زيدان (المنتظم ٦ / ٧٠)

- ولما وزر علي بن عيسى للمقتدر قال: ما فعلت سبحة جوهر - قيمتها ثلاثمائة ألف دينار أخذت من ابن الجصاص ؟ قال: في الخزانة فقال: تطلب، فطلبت فلم توجد، فأخرجها الوزير من كمه وقال: عرضت علي فاشتريتها فإذا كانت الجوهر لا تحفظ فما الذي يحفظ ؟ فاشتد ذلك على المقتدر (المنتظم ٦ / ٧٠)

- ولما عاد الخليفة القائم في السنة ٤٥١ من منفاه في الحديثة إلى بغداد بعثت إليه زوجته أرسلان خاتون اثنتي عشرة حبة لؤلؤ كبارا مثمنة وسألته أن يتخذ منها سبحة يسبح بها (المنتظم ٨ / ٢٠٧)

- وكان لأبي الحسن محمد بن عمر العلوي الكوفي سبحة جوهر قيمتها مائة ألف دينار، طوق بها قنينة بلور للشراب (المنتظم ٧ / ٢١٢)

- وكانت سبحة نصر الدولة صاحب ميافارقين (ت ٤٥٣) من اللؤلؤ عدد حباتها مائة وأربعون لؤلؤة، وزن كل حبة مثقال، وفي وسطها الجبل الياقوت، وقطع بلخش، قدرت قيمتها ثلاثمائة ألف دينار (الوافي بالوفيات ١ / ١٢٢)

- ولما استولى يوسف بـن تاشـفين عـلى غرناطـة في السـنة ٤٧٩ وجـد لصاحبها سبحة جوهر من أربعمائة حبة، وقومت كل حبة بمائة دينـار (ابن الأثير ١٠ / ١٥٥) انتهى وانظر التعليق على الفرج بعد الشـدة للتنوخي ١/ ١٤٧ .

هذا آخر المطاف والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه ومن ولاه

عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي

اليمن – صنعاء

٢٨ / ذو الحجة / ١٤٢٧ هـ

التعريف بالمؤلف

الاسم: عبد الفتاح بن صالح بن محمد قديش اليافعي

محل وتاريخ الميلاد: اليمن –يافع– ١٣٩٤ من الهجرة– ١٩٧٤ من الميلاد .

الحالة الاجتماعية: متزوج وأب لستة من الأولاد، أربعة أبناء وبنتين

العنوان الحالي: اليمن –صنعاء .

e-mail: afattah31@hotmail.com –

تلفون سيار: ٠٠٩٦٧٧١١٤٥٦٦٠٨

المؤهل الحالي: ماجستير في أصول الدين –جامعة وادي النيل– السودان

العمل الحالي: المشرف العام على مركز الخيرات (العلمي– الدعوي–الخيري–الثقافي) وإمام وخطيب مسجد الخيرات –اليمن– صنعاء–حي المطار

الأعمال التي تم شغلها:

- ضيف رئيس دولة الإمارات للوعظ والإرشاد في رمضان (ابو ظبي)
- عضو الإفتاء بوزارة الأوقاف القطرية (الشبكة الإسلامية)
- عضو بعثة الحج القطرية للإفتاء والوعظ والإرشاد
- المشاركة في برنامج آفاق إيمانية (فضائية أبو ظبي)
- المشاركة في برنامج الأمة الوسط (قناة الإيمان اليمنية)
- ضيف دائم في برنامج يسألونك (قناة السعيدة الفضائية)
- ضيف دائم في برنامج (أمة وسطا) على قناة (السعيدة الفضائية)
- المشاركة في برنامج نور وهداية (قناة آزال الفضائية)
- إعداد وتقديم برنامج قبسات من النور (قناة الإرث النبوي الفضائية)
- إعداد وتقديم برنامج معالم في السير الى الله (قناة آزال الفضائية)
- إعداد وتقديم برنامج البنيان المرصوص (إذاعة القرآن الكريم بقطر)
- المشاركة في برنامج فتاوى مع أولي العلم (إذاعة صنعاء)



- المشاركة في برنامج (أفلا يتدبرون القرآن) (إذاعة صنعاء)
- المشاركة في برنامج (ساعة حوار) (إذاعة صنعاء)
- عضو مجلس الشرف في جامعة الإيمان –صنعاء
- عضو مجلس الشورى في جمعية الإحسان الخيرية –اليمن
- أمين عام جمعية الإحسان الخيرية –يافع
- رئيس مجلس الرقابة والتفتيش بجمعية الإحسان –يافع
- التدريس في معهد الهدى الثانوي للعلوم الشرعية -يافع
- مدير مركز الفرقان (العلمي-الدعوي) يافع
- التدريس في مركز الفرقان (العلمي-الدعوي) يافع
- التدريس في دار الحديث الخيرية بدماج –صعدة
- إقامة الدورات الصيفية العلمية
- إقامة المحاضرات والندوات والمواعظ
- عضو المجلس العلمي بموقع منارة الشريعة
- المشرف العام على مركز الخيرات (العلمي-الدعوي –الخيري - الثقافي) صنعاء

- إمام وخطيب مسجد الفرقان –يافع
- إمام وخطيب مسجد الهيدوس –الدوحة – قطر
- إمام وخطيب مسجد الخيرات –اليمن –صنعاء
- رئيس مؤسسة طرائق الخيرات للتنمية –اليمن–صنعاء
- المشاركة في كثير من المؤتمرات والملتقيات والندوات وورش العمل داخل اليمن وخارجها

مشايخ التلقي بحسب حروف الهجاء:

١- فضيلة الشيخ أحمد بن سعيد القدسي (أصول الحديث) (صعدة)

٢- فضيلة الشيخ إلبو ولد المصطفى الشنقيطي (الصرف) (قطر)

٣- فضيلة الشيخ صادق الكردي العراقي (أصول الفقه–النحو) (قطر)

٤- فضيلة الشيخ صالح بن محمد الأسمري (الفقه–أصول الفقه–العقيدة) (الرياض)

٥- فضيلة الشيخ عبد الرحمن مرعي العدني (الفقه– العقيدة) (عدن)



٦- فضيلة الشيخ عبد الله بن أحمد المرفدي (الفقه) (عدن)

٧- فضيلة الشيخ علي بن محمد بارويس (مقاصد الشريعة) (عدن)

٨- فضيلة الشيخ الدكتور عمر بن عبد العزيز الكردي (أصول الفقه) (قطر)

٩- فضيلة الشيخ عمر بن محمد بن حفيظ (تزكية وسلوك) (حضرموت)

١٠- فضيلة الشيخ عوض البكالي (النحو) (صعدة)

١١- فضيلة الشيخ محمد عبد العلي الباره بنكوي اللكنوي (القرآن قراءة حفص) (قطر)

١٢- فضيلة الشيخ الدكتور مصطفى محمود البنجويني (المنطق–البحث والمناظرة–البلاغة) (قطر)

١٣- فضيلة الشيخ الدكتور مصطفى ديب البغا (الفقه–قواعد الفقه) (دمشق)

١٤- فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي (الحديث–التفسير) (صعدة–رحمه الله)

١٥- وغيرهم .



مشايخ الإجازة بحسب حروف الهجاء:

١- فضيلة الشيخ أبو بكر العدني بن علي المشهور (عدن)

٢- فضيلة الشيخ أحمد الدوغان الأحسائي (الأحساء)

٣- فضيلة الشيخ أحمد بن جابر جبران الضحوي ثم المكي (مكة- رحمه الله)

٤- فضيلة الشيخ أحمد بن عبد الرحمن القديمي (تهامة)

٥- فضيلة الشيخ محمد إلياس الباره بنكوي (الهند)

٦- فضيلة الشيخ جعفر بن محمد السقاف (حضرموت)

٧- فضيلة الشيخ الدكتور حسن بن محمد مقبول الأهدل (صنعاء)

٨- فضيلة الشيخ حسين بن أحمد بن علوي بن علي الحبشي- (حضرموت)

٩- فضيلة الشيخ حمود شميلة الأهدل (تهامة)

١٠- فضيلة الشيخ ذو الكفل بن إسماعيل البرليسي (أندونيسيا)

١١- فضيلة الشيخ زين بن سميط (المدينة)

١٢- فضيلة الشيخ زين العابدين الأعظمي (الهند)

١٣- فضيلة الشيخ سالم بن عبد الله الشاطري (حضرموت)

١٤- فضيلة الشيخ محمد سالم القاسمي (الهند)

١٥- فضيلة الشيخ سعد العيدروس (حضرموت)

١٦- فضيلة الشيخ سعيد بالمبوري (الهند)

١٧- فضيلة الشيخ سفيان نور مربو عبد الله طيب (أندونيسيا)

١٨- فضيلة الشيخ سلمان أبو غدة (جدة)

١٩- فضيلة الشيخ سلمان الحسني الندوي (الهند)

٢٠- فضيلة الشيخ سهل بن إبراهيم بن عقيل (تعز)

٢١- فضيلة الشيخ محمد شاهد السهارنفوري (الهند)

٢٢- فضيلة الشيخ صالح بن أحمد الغرسي (تركيا)

٢٣- فضيلة الشيخ صالح البيض (صنعاء)

٢٤- فضيلة الشيخ صالح بن محمد الأسمري (الرياض)



٢٥- فضيلة الشيخ محمد طيب الديوبندي (الهند)

٢٦- فضيلة الشيخ محمد عاقل السهارنفوري (الهند)

٢٧- فضيلة الشيخ عبد الحكيم مراد (بريطانيا)

٢٨- فضيلة الشيخ عبد الرحمن الوشلي (تهامة)

٢٩- فضيلة الشيخ عبد الرحمن شميلة الأهدل (تهامة)

٣٠- فضيلة الشيخ عبد القادر العيدروس (كينيا)

٣١- فضيلة الشيخ عبد الله بن أحمد الناخبي (جدة)

٣٢- فضيلة الشيخ عبد الله باهارون (حضرموت)

٣٣- فضيلة الشيخ عبد الله بن علوي بن شهاب (حضرموت)

٣٤- فضيلة الشيخ عبد الله بن عمر الأهدل (تهامة)

٣٥- فضيلة الشيخ الدكتور علي جمعة محمد (مصر)

٣٦- فضيلة الشيخ علي الزيلعي (تهامة)

٣٧- فضيلة الشيخ علي المشهور بن حفيظ (حضرموت)

٣٨- فضيلة الشيخ علي المضوني (تهامة)

٣٩- فضيلة الشيخ على بن عبد الرحمن القديمي (تهامة)

٤٠- فضيلة الشيخ علي بن عبد الرحمن الجفري (الإمارات)

٤١- فضيلة الشيخ علي بن عبد الله الأهدل (مكة–رحمه الله)

٤٢- فضيلة الشيخ علي بن محمد العطاس (حضرموت)

٤٣- فضيلة الشيخ عمر بن حامد الجيلاني (مكة)

٤٤- فضيلة الشيخ عمر بن محمد بن حفيظ (حضرموت)

٤٥- فضيلة الشيخ قاسم بحر القديمي (صنعاء)

٤٦- فضيلة الشيخ ماجد رحمت الله (المدرسة الصولتية-مكة)

٤٧- فضيلة الشيخ مجد بن أحمد مكي (جدة)

٤٨- فضيلة الشيخ محمد بن إسماعيل العمراني (صنعاء)

٤٩- فضيلة الشيخ محمد البيض (كينيا)

٥٠- فضيلة الشيخ محمد بن حسين القديمي (مكة)

٥١- فضيلة الشيخ محمد سعيد رمضان البوطي (سوريا)

٥٢- فضيلة الشيخ محمد بن عبد الله الجنيد (حضرموت)



٥٣- فضيلة الشيخ محمد بن عبد الله آل رشيد (الرياض)

٥٤- فضيلة الشيخ الدكتور محمد طاهر القادري (باكستان)

٥٥- فضيلة الشيخ محمد عبد العلي الباره بنكوي اللكنوي (قطر)

٥٦- فضيلة الشيخ محمد عزي الأهدل الإدريسي (تهامة)

٥٧- فضيلة الشيخ محمد بن علي البطاح (تهامة)

٥٨- فضيلة الشيخ محمد بن علي عجلان (صنعاء)

٥٩- فضيلة الشيخ محمد بن عمر آدم السقاف (حضرموت)

٦٠- فضيلة الشيخ محمد عوامة (المدينة)

٦١- فضيلة الشيخ محمد بن الفضل الأمين البحر (تهامة)

٦٢- فضيلة الشيخ محمد فقيرة (تهامة)

٦٣- فضيلة الشيخ محمد نمر الخطيب (المدينة)

٦٤- فضيلة الشيخ مساعد البشير (السودان)

٦٥- فضيلة الشيخ الدكتور مصطفى ديب البغا (دمشق)

٦٦- فضيلة الشيخ الدكتور نبيل بن هاشم الغمري (مكة)

٦٧- فضيلة الشيخ نعمة الله الأعظمي (الهند)

٦٨- فضيلة الشيخ نصير أحمد خان (الهند)

٦٩- فضيلة الشيخ وليد بن عبد اللطيف العرفج الأحسائي (الأحساء)

٧٠- فضيلة الشيخ يحي البحر الأهدل (تهامة)

٧١- فضيلة الشيخ يحي بن أبي بكر الملا الأحسائي (الأحساء)

٧٢- فضيلة الشيخ الدكتور يحي بن عبد الرزاق الغوثاني (جدة)

٧٣- فضيلة الشيخ محمد يونس الجنفوري (الهند)

٧٤- وغيرهم كثير

مشايخ المذاكرة بحسب حروف الهجاء:

١- فضيلة الشيخ الدكتور خليل ملا خاطر (المدينة)

٢- فضيلة الشيخ صادق حبنكة الميداني (دمشق)

٣- فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن حبنكة الميداني (دمشق- رحمه الله).



٤- فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله الفقيه الشنقيطي (قطر)

٥- فضيلة الشيخ عبد الله بن فيصل الأهدل (حضرموت)

٦- فضيلة الشيخ عبد الله بن محمد الحاشدي (صنعاء)

٧- فضيلة الشيخ عبد المجميد الريمي (صنعاء)

٨- فضيلة الشيخ عبد المجيد الزنداني (صنعاء)

٩- فضيلة الشيخ الدكتور محمد الحسن البغا (دمشق)

١٠- فضيلة الشيخ محمد الحسن الددو (مريتانيا)

١١- فضيلة الشيخ محمد بن موسى البيضاني (صنعاء)

١٢- فضيلة الشيخ محمد كريم راجح (دمشق)

١٣- فضيلة الشيخ مطصفى بن إسماعيل أبو الحسن المصري (مأرب)

١٤- فضيلة الشيخ الدكتور مصطفى بن سعيد الخن (دمشق)

١٥- فضيلة الشيخ الدكتور يحي اليحي (المدينة)

١٦- وغيرهم

المؤلفات بحسب حروف الهجاء:

١- الأحاديث الواردة في فضائل اليمن وأهله جمع ودراسة (عجل الله بإتمامه وطبعه)

٢- البدعة الإضافية بين المجيزين والمانعين دراسة مقارنة (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون)

٣- التبرك بالصالحين بين المجيزين والمانعين دراسة مقارنة (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون)

٤- التجسيم والمجسمة وحقيقة عقيدة السلف في الصفات الإلهية (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون)

٥- تصحيح مفاهيم في الولاء والبراء (مطبوع-مكتبة خالد بن الوليد-صنعاء)

٦- تعطير الأنام بذكر من رأى ربه في المنام (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون)

٧- التمذهب وأحكامه دراسة مقارنة (بحث الماجستير-مطبوع-مؤسسة الرسالة ناشرون)



٨- التوسل بالصالحين بين المجيزين والمانعين دراسة مقارنة (مطبوع- دار النور المبين=الاردن)

٩- شد الرحل لزيارة القبر الشريف بين المجيزين والمانعين دراسة مقارنة (مطبوع ضمن مجموع الرسائل (مواهب الكريم الفتاح) وهاهو ذا يطبع مفردا

١٠- صيد القلم (فوائد متفرقة) (عجل الله بإتمامه ونشره)

١١- الفوات والإحصار وأحكامهما دراسة مقارنة (هو ضمن الرسائل المجموعة)

١٢- في الطريق إلى الألفة الإسلامية (محاولة تأصيلية ورؤية جديدة) (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون)

١٣- القرآن قديم أم محدث؟ في مذهب أهل الحديث والحنابلة (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون)

١٤- مقولة: ما عبدتك طمعا في جنتك ولا خوفا من نارك، بين الفهم السليم والفهم السقيم (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون)

١٥- مجموع الفتاوي (عجل الله بطبعه)



١٦- مذكرة في مصطلح الحديث (عجل الله بطبعها)

١٧- مسائل في التصوف (مطبوع-دار النور المبين-الأردن)

١٨- المنهجية العامة في العقيدة والفقه والسلوك (مطبوع-دار الجيل-صنعاء) و(مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون)

١٩- مواهب الكريم الفتاح (مجموع رسائل عبد الفتاح) مطبوع، المجموعة الأولى في مؤسسة الرسالة ناشرون. والمجموعة الثانية في دار النور المبين

٢٠- وغيرها

الأبحاث والمقالات بحسب حروف الهجاء:

١- الأخذ من اللحية دراسة مقارنة (ضمن الرسائل المجموعة)

٢- افتتاح خطبتي العيد بالتكبير دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

٣- تأدية النوافل في السفر دراسة مقارنة (ضمن الرسائل المجموعة)

٤- تعليق حول اعتبار الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

٥- التفسير الإشاري دراسة تأصيلية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

٦- التكبير الجماعي والذكر الجماعي دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

٧- تكرار العمرة دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

٨- حكم اتخاذ السبحة والذكر بها دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)



٩- حكم التجسيم والمجسمة في المذاهب الأربعة دراسة فقهية مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

١٠- حكم تعدد الحكام والدول الإسلامية دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

١١- حكم جهاد الاحتلال في المذاهب الثمانية دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

١٢- حكم سب الصحابة في المذاهب الأربعة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) وهاهو ذا يطبع مفردا

١٣- حكم قتل المدنيين في المذاهب الأربعة، دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

١٤- حكم القول بخلق القرآن في المذاهب الأربعة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

١٥- الحلف بغير الله دراسة مقارنة (ضمن الرسائل المجموعة)

١٦- الذكر بالاسم المفرد دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)



١٧- رفع اليدين بالدعاء بعد المكتوبة والدعاء الجماعي دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

١٨- رمي الجمار قبل الزوال دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

١٩- الصلاة في مسجد فيه قبر دراسة مقارنة (ضمن الرسائل المجموعة)

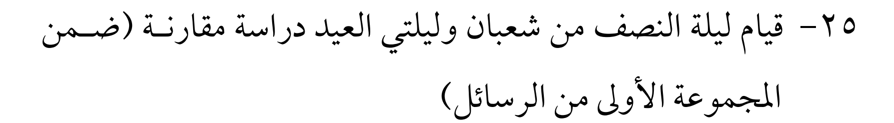
٢٠- صوم شهر رجب دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

٢١- الضرب بالدف دراسة مقارنة (ضمن الرسائل المجموعة)

٢٢- العدل بين الزوجات فيما زاد على النفقة الواجبة دراسة فقهية (ضمن الرسائل المجموعة)

٢٣- العلم المرفوع (التزكية والسلوك) (ضمن الرسائل المجموعة) ومطبوع مفردا بمركز عبادي للنشر- صنعاء

٢٤- قول صدق الله العظيم بعد التلاوة دراسة فقيهة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)



٢٥- قيام ليلة النصف من شعبان وليلتي العيد دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

٢٦- مسح الوجه باليدين بعد الدعاء دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

٢٧- نسيان القرآن بعد حفظه دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من هذه الرسائل)

٢٨- هل العمل شرط في صحة الإيمان في مذهب الحنابلة وأهل الحديث؟ (ضمن الرسائل المجموعة)

٢٩- هل الفطرة دليل؟! دراسة تأصيلية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)

٣٠- وغيرها .

الرحلات العلمية والدعوية:

داخل اليمن: صنعاء–عدن–حضرموت–صعدة–الحديدة–إب–لحج–يافع–أبين–المراوعة–زبيد–بيت الفقيه–الضحي–الزيدية–مأرب–ذمار–البيضاء–تعز–حجة– وغيرها .

خارج اليمن: السعودية– قطر–سوريا– بنجلادش– الهند– ماليزيا – أندونيسيا – مصر – كينيا– الأردن– الإمارات– السودان– أمريكا– تركيا .